

سنن الدارقطني

4 - نا الحسين والقاسم أنا إسماعيل المحاملي قالنا نا أبو السائب سلم بن جنادة نا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال قال ٧ طلاق السنة أن يطلقها في كل طهر تطليقة فإذا كان آخر ذلك فتلك العدة التي أمر الله بها